

التعليق على مختصر صحيح مسلم (٣١)

محمد الشرافي

بالله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى الله وصحبه أجمعين. اللهم اغفر لنا ولشیخنا للحاضرين والسامعين وجميع المسلمين. قال المصنف رحمه الله تعالى كتاب لعام. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة - ٠٠:٥٠:٥٠

على رسول الله. أما بعد فان هذا الكتاب من كتاب المعاملات. هو يتعلق بالزوج وزوجته وبالخصوص. اذا رمى الزوج زوجته بالزنا او اللواط. عافانا الله واياكم. وذلك ان من قذف احدا - ٠٠:٥٠:٤٠

بالزنا او اللواط رجل او امرأة كلف باربعة شهادة. فان اتي بالشهادء فانه يترب عليه الحكم المشهود عليه ولابد ان يشهدوا بالزنا صريحا. فان لم يحضر وهذا هو الواقع فانه يجلد يجلد الحج ثمانين جلدة الا الزوج فانه له ان يسقط حد الجلد باللعاب - ٠٠:٥١:٥٠ ايمان مكررة مقرونة باللعن في جانب الزوج وبالغضب من جانب الزوجة. فاذا اتهم امرأته رفعنا الله واياكم بالزنا صريحا فانه يؤمر بالشهادء. فان لم يحضر حد في ظهره فان قال لا. هذا ما انا واثق اللاعب فان تلاعن سقط عنه الحد - ٠٠:٥١:٣٠ وتثبت الفرقة بينهما لتحريم مؤبد. وطريقة اللعان ان يشهد على الاشهاد اربع مرات ان هذه او فلانة او يشير اليها انها زنت. وفي الخامسة يلعن نفسه ان كان من الكاذبين - ٠٠:٥٢:٥٠

كانوا كاذبين فيشهد بعض مراتب بالله انهم من الصادقين الخامسة ان لعنة الله على ان كانوا كاذبين. فان اقرت المرأة سكتت فانه يقام عليها الحد. فترجم ان كانت غيابا وتجلد بها جلدة ان كانت غير ثيب وتغرب سنة - ٠٠:٥٢:٢٠ فيقال لا اقره فانها تلاعن يأمرها القاضي بالملائنة فتشهد اربع مرات انه كاذب فيما رمى هذه من الزنا. وفي الخامسة ان غضب الله عليها كان من الصادقين. ثم تثبت - ٠٠:٥٢:٤٠

بينهما نعم احسن الله اليكم. باب في الذي يجد مع امرأته رجلا عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان عوامر العجلانية جاء الى عاصم ابن عديد الاننصاري رضي الله عنه فقال له ارأيت يا عاصم لو ان رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقنته فتقتلون - ٠٠:٥٣:٥٠ ام كيف يفعل فسل عن ذلك يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فسأل عاصم رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى - ٠٠:٥٣:٢٠

الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاءه عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال عاصم ابن لعويمر لم اتنى بخير قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة التي سأله عنها. قال عويمر والله لا انتهي حتى اسئلته عنها. فاقبل عمر - ٠٠:٥٣:٤٠

حتى اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس. فقال يا رسول الله ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقنته فتقتلونه؟ ام كيف يفعل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نزل فيك وفي صاحبتك فاذهب فاتي بها. قال سهل فتلائنا وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه - ٠٠:٥٤:٤٠

عليه وسلم فلما فرغ قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطلقتها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن شهاب فكانت سنة المتألعين. نعم. هذه طريقة هذا حديث النعام. وهذا السبب او احد الاسباب التي - ٠٠:٥٤:٢٠ نزلت بها ايات العام فانه ريمنة العجلاني اتهم رجلا بأنه اتي امرأته ثم انزل الله عز وجل فيه وفي صاحبته زوجته ايات في سورة

النور فحصل بينهم الملاعنة نعم فقال قوله قول الزهري - 00:04:40

وابن شهاب وكانت سنة متلاعنين يعني اذا حصل بينهم هذا فيتخذ ما ذكر الله عز وجل في القرآن طريقة الملاعنة نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سعد ابن عبادة رضي الله عنه يا رسول الله لو وجدت مع اهلي رجالا لم امسه حتى اتي باربعة شهداء -

00:05:00

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال كلا والذى بعثك بالحق ان كنت لا اعاجله بالسيف قبل ذلك. قال رسول الله صلى الله عليه سلمت اسمعوا الى ما يقول سيدكم انه لغدور وانا اغير منه والله اغير مني. الله المستعان. نعم فيه اثبات الغيرة لله عز وجل -

00:05:20

والغيرة من صفات الله عز وجل الفعلية المتعلقة بالمشيئة وفيه شدة خيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيره سعد رضي الله عنه وفيه انه لو قتله فلا شيء عليه من جهة ربه. لكن من جهة القاضي يحكم عليه بيقتل. يعني لو حصل هذا - 00:05:40

قال وجدت مع امرأتي في غرفتي وقاتلها يقتل وقت القصاص ولو لم يقل بذلك لكان من اراد ان يقتل احدا استدرجه الى بيته ودخل غرفته ثم قتله. يقول لابد ان يثبت انه زنا بها بالشهود - 00:06:00

في شروط. على كل حال عافانا الله واياكم. نسأل الله العافية. والانسان ما يتمنى مثل هذه الامور. وان يقول والله لو انه سوي يفعل واترك احمد ربك على العافية واسأل ربك السلامة ثم احفظ نفسك. انت نفسك احفظ نفسك اولا واحفظ اللي يحفظك. يحفظك في اهلك ومالك - 00:06:20

واولادك نعم. احسن الله اليكم. عن سعيد بن جبیر قال سئلت عن المتلاعنين في امرة مصعب ايفرق بينهما؟ قال دريت ما اقول فمضيت الى منزل ابن عمر رضي الله عندهما بمكة فقلت للغلام استاذن لي. قال انه قائل فسمع صوتي قال ابن جبیر قال ابن جبیر -

00:06:40

قلت نعم؟ قال ادخل فوالله ما جاء بك هذه الساعة الا حاجة. فدخلت فإذا هو مفترش برذعة ادب سعيد بن جبیر من وجهين سعيد بن جبیر هذا التلميذ ابن عباس رضي الله عندهما وكان عالما بحرا وهو الذي قتله الحجاج بن يوسف في فتنة بن اشعث حتى - 00:07:00

قال الامام احمد رحمه الله قتل الحجاج سعيد بن جبیر وما في الارض احد لا يحتاج الى علمه. وهذه من مفاسد الخروج على ولی الامر من مفاسد الخروج على الولاة ان الناس يحرمون علم العالم علم المقصود ان سعيدا رضي الله عنه على - 00:07:20

جلالته لم يتكلم. يقول سئلت عن مصعب ابن الزبیر. اي فرق بين النفقه فما دريت فما تكلف فوالله ما سبى فيها احتمال والظاهر انه يقولون لا لا على طول سكت وهكذا - 00:07:40

يجب على طالب العلم يجب ان يتعلم السكوت عن ما لا يعلم. ثم في الاستئذان على العالم وفيه تقدير ابن عمر رضي الله عندهما جبیر لجلالته نعم قلت نعم قال ادخل فوالله ما جاء بك هذه الساعة الا حاجة فدخلت فإذا هو مفترس مرفعة متوسد - 00:08:00

وسادة حشوها ليف قلت المتلاعنان اي يفرق بينهما قال سبحان الله نعم ان اول من سأله عن ذلك فلان ابن فلان. قال يا رسول الله ارأيت لو ارأيت ان لو وجد احد امرأته على فاحشة كيف يصنع؟ ان تكلم بامر عظيم وان سكت على مثل ذلك. قال -

00:08:20

النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه. فلما كان بعد ذلك اتاه فقال ان الذي سألك عنه قد ابتليت به. فانزل الله عز وجل هؤلاء الآيات في سورة النور والذين يرمون ازواجهم فتلاهن عليه ووعظه وذكره وخبرهم ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة. قال لا والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها - 00:08:40

فيه ان من اتهم زوجته بالزنا فانه يعذب في الآخرة عليهم كذلك. هذا شأن عظيم ويجب يا اخوانى ان نتأنى في هذه المسألة اعنينا اتهم الرجل امرأته فانه الان يكثر ولا سيما - 00:09:00

صاحب المخدرات صار مخدرات وصاب بالهلوسة والوسوسة ويتخيل اشياء فربما يرمي زوجته بعض النساء عجوز لها عيال وبنات ولهم عيال. ويجي للشايق صاحب المخدرات يتهم الزنا. يرميها بالزنا. وش تسو؟ مسكينة - 00:09:20

على هذا حينما يحصل مثل هذا يتنتظر. ان كان الرجل معروف بالتأثير والدين والديانة والثقة يظهر في امره همه شباب صاحب المخدرات وصاحب سهر وصاحب بلا ثم يقول لا تسوى وتفعل وتترك ما - 00:09:40

ويؤخذ النساء بجريرة هؤلاء. ويتابع كلامهم بل يزجر. يقول اسكت على وجهك تهم زوجتك فاذا زجر من يعني اقاربه فانه يرتد ان شاء الله تعالى اما تؤخذ تؤخذ النساء بكلام هؤلاء السفهاء فلا يجوز. نعم. احسن الله اليكم. قال له والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها ثم دعاها فوعظها وذكرها - 00:10:00

ذكرها واخبرها ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة. قالت لا والذي بعثك بالحق انه لكافر. فبدأ بالرجل فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين. ثم ثنى بالمرأة فشهدت اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين. والخامسة ان غضب الله عليها - 00:10:30

من كان من الصادقين ثم فرق بينهما عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتلائمين حسابكم على الله احد كما كاذب لا سبيل لك عليها. قال يا رسول الله ما لي ؟ قال لا مال لك. ان كنت صدقها مالي يعني المهر اللي دفعته له - 00:10:50

قال لا مال لك ان كنت صدقها فهو بما استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذاك ابعد لك منها عن ابن عمر رضي الله عنها ان رجلا لاعن امرأته على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما - 00:11:10
والحق الولد بامه يعني ما نصب لابيه ان يتبرأ منه للملائكة. عن محمد هو من سيرين قال سألت انس بن مالك رضي الله عنه وانا ان عنده منه علم ف قال ان هلال ابن امية قد ارثه بشريك ابن سحماء وكان اخا البراء ابن مالك لامه وكان اول رجل لاعن الاسلام - 00:11:30

قال فلا عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابصرواها فان جاءت به ايض صبطا قضي العين قضي العينين فهو لهلال بن امية وان جاءت به اكحل جعدا حمش الساقين فهو لشريك ابن سحماء. قال فهم بعث انها جاءت به اكحل جعدا حمش الساقين. نسأل الله السلامة - 00:11:50

نعم باب في انكار الولد ونزع العرق. عن ابي هريرة رضي الله عنه ان اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امرأتي ولدت غلاما اسود واني انكرته. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل ؟ قال نعم. قال ما الوانها ؟ قال حمر - 00:12:10

واني انكرته يعني استغرتني. استغرتني هيئتها. فكانه يلمح انه ليس ولد. ان يتبرأ منه ها قال فهل فيها من اورق ؟ قال نعم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه. قال لعله يا رسول الله ان يكون نزعه عرق - 00:12:30

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا لعله ان يكون نزعه عرق له. وهذا من حكمة النبي صلى الله عليه وسلم. وفيه ان الولد قد يأتي لا يشبع باطل وانما ينزع لاقواله او لاجداد القدماء فلا فلا تهم المرأة - 00:12:50

اذا صار الولد لا يشبع اباه هذا غلط. وبعض الناس كل ما جاء له ولد يبدأ يعاين. ويشوف يشبهني. عاينه شوي عيونه يشوف وجهه. هذا خطأ قد لا يشبهك تماما قد يأتي بلون اخر. ينزعه والناس الان يعني سمرة يأتي - 00:13:10

ولد مخالف لهم فهذا ليس من محل محل يقال هذا خطأ بعض الناس نعم وهذا الغالب ان الولد مطابقا لابيه. لكن قد يتم خلاف ذلك. هذا النبي عليه الصلاة والسلام قال الرجل هل لك من ابل ؟ قال نعم - 00:13:30

قال ما الوانها ؟ قال حمر. قال هل هي من اورق ؟ يعني لون الورق. الفطي. واللي يسمونه عند الجبر ها ؟ ازرق يعني مخالف لونها قال اني ذلك كيف كيف هذا ابنك حمور وجه الازرق قال لعله نزع عرق. يكون بعارض الاولة. اللي جدانه. خلاه لابنك هذا - 00:13:50

فاقترب الرجل وراح. نعم. احسن الله اليكم. باب الولد للفراش. عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اختصم سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه وعبد بن زمعة رضي الله عنه في غلام. فقال سعد هذا يا رسول الله ابن اخي عتبة ابن ابي وقاص عهد الي انه ابنه انظر - 00:14:20

والى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا اخي يا رسول الله ولد على فراش ابي من ولدته. فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فرأى شبهها بين بعتبة فقال هو لك يا عبد الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتاجبي منه يا سودة بنت زمعة. قالت فلم يرى سودة قط.

رضي الله عنه - 00:14:40

امرأة كبيرة وهذا الرجل يعني الولد الجديد ذا كان من امة آآ من امة زمعة زمن كان في الجاهلية وكان الامام الله يعافينا واياكم. يأتي طه بفلوس يأجرونها واذا والله عز وجل بعد ذلك ولا تكرهوا فتياتكم عن البغاء ان اردنا ان تحصلوا يعني وهن يريد تحصله وليس المعنى ان لم يرد - 00:15:00

لا لكن هذا التعليل للتقبیح يعني كيف تريد تحصنه تجبرها؟ المقصود انه بعد جات بولد سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه او صاح عتبة قال ولدي ترى من امة زمعة فاختصم الى - 00:15:30

صلى الله عليه وسلم. فقال سعد هذا ابن اخي. انظر شبهه. وقال عبد هذا ابن ابي. ولد على فراشه بن الوليد يعني من من مملوكته فالنبي صلى الله عليه وسلم حكم بالولد الفراش. فراش فراش من؟ فراش - 00:15:50

السيد فالمرأة فراش لزوجها والامة فراش لسيدها. يطأها فحكي به للفراش ان فيه شبهها من عتبة. ولذلك قال لي سودة وهي زوجته صلى الله عليه وسلم وبنت زمعة محتاجين منه - 00:16:10

منهم. باب باب قبول قول القافة في الولد عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي رسول الله من ازمة الحجاب الصريحة. يعني بعض الناس الان حتى لمن فيهم خير. يقول حجاب كذا - 00:16:30

تكشف وجه المرأة هذا موب حجاب ذا اجمل ما في المرأة وجهها اذا كشف وش بقي؟ ما بقي شيء ولذلك هنا يقول فلم يبع سوده. قال احتاجبي ان الحجاب ما هو؟ الا تراها ان يراها الرجال ابدا. هذا الحجر. نعم - 00:16:50

عليكم. باب قبول قول القافة في الولد عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم مسرورا فقال يا عائشة الم ترين مجززا المدلجي دخل علي فرأى اسامه وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤوسهما وبدت اقدامهما. فقال - 00:17:10

هذه الاقدام بعضها من بعض. الشبه يعني تشبه بعضها. وكان اسامه رضي الله عنه هو ابن زيد ابن حارث يتهم انه ليس ابن زيد لان فيه سوادا فالنبي عليه الصلاة والسلام معا يعرف ان ولده الا ان يغيب - 00:17:30

كلام المشركين فلما دخل هذا المجزز وكان قائفا والقائد من يعرف الشبه ويسمى عندنا بالمربي مرية تعرفون شبه الاقدام واليدين عندهم قدرة عجيبة فلما رأى الاقدام وقد تغطيا طلعوا ارجيهم بس اثنين. قال هذا اقدام بعظهم بعظ. على طول كذا حكم عليها. النبي عليه الصلاة والسلام فرح ففي اقرار - 00:17:50

والقياطة مما يعني يعين من القرائب لكن ليست حكما جزما لكنه من القبائل التي يؤخذ بها ثم يتحقق في المسألة. وكان الناس عندنا فيما سبق كان فيه عند كل امارة عندها مري. تبع الرجلين. وقد ذكروا قصا عجيبة - 00:18:20

في ان المري يعرف رجله بعد سنين يقول هذا الرجلين اللي شفتها في مكان السرقة بعد والله المستعان نعم صلى الله عليه وسلم كتاب الرضاع الرضاع هو شرب حليب المرأة - 00:18:50

ولا يكون مؤثرا الا بشرطين. ان يكون في الحولين وان يكون خمس رضعات فاكثر حوالي السنين لقول الله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين. ان كان بعد الرضاعة ما اثر. الثاني يكون خمس رضعات - 00:19:10

كان اربع او ثلات ما اثر. المسألة فيها خلاف. وهذا هو الصواب ان خمس ركعات في الحولين. وما الرضعة المراد وضع الوجبة وليس البصمة. وليس النفس. وانما يرطع من الثدي حتى يسمح ويتركه - 00:19:30

فهذى هذى الرضاعات واذا حصل الرضاع فان يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. نعم. احسن الله اليكم. باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها وانها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة قالت عائشة - 00:19:50

فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوراه فلانا لعمي حفصة من الرضاعة؟ فقالت عائشة قلت يا رسول الله لو كانوا - [00:20:10](#)

فلان حيا لعمها ابن الرضاعة دخل عليه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة. نعم. الرضاعة الاولاد يعني النسب. وعلى هذا اذا تمت الرضاعة يحرم بها يحرم النسم. مر معنا امس ان المحرمات - [00:20:20](#)
ان نحارب من ان نسوقكم؟ سبعة ومن اوضاع سبعة. من يعيدي لي من النسب؟ يلا ابو عمر الاب نريد الرجال. ايه. الاب. المعن معاه. محارم. ها. نعم المحارم. الاب - [00:20:40](#)

والاخ واه غاب عنك الجواب يلا من يستحضره ها الاب والابن والابن والاخ والاخ والعم؟ العم والخال؟ الخال ابن الابن وابن البنت.
وابن ابن برج البنت. ابن الاخ؟ ايه وابن الاخت؟ ابن الاخت. ايه. ايه. طيب - [00:21:10](#)

زين ومن الرضاعة مقابلة. نعم واصل احسن الله اليكم. باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل عن عائشة رضي الله عنها قالت جاء عمي من الروظاني وفيه ما اشرنا اليه من ان عائشة رضي الله عنها تستشكل شف يوم قال هذا - [00:21:40](#)

فلان اخوه من الرضاعة قالت لو كان في الحي يدخل علي في الاستسقاء هذا من ذكائها ذكاء غير طبيعي عائشة رضي الله عنها ذكاء قوي. وبعض الناس عنده ذكاء لكن عنده برود في العلم. اذا اذا اعطيته مسألة حلها اعطيته - [00:22:00](#)

يحفظه لكن بارد في العلم. عائشة رضي الله عنها لا عندها حفظ عندها توقى بينها وقاد. وهذا اللي يحصل العلم. من جمع بين القوة والحرص. نعم. احسن الله اليكم. عن عائشة رضي الله عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستأذن علي فابيت - [00:22:20](#)

له حتى يستأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت له ان عمي من الرضاعة استثنى علي فابيت ان اذن له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلياج عليك عمك. قلت انما ارضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل. قال انه عمل فليرج عليك. الله اكبر - [00:22:40](#)

شف ايش تشكلت؟ قالت مو باربعة نرضعتني المرأة مو به. هل معقوله يصير هو لي محرم؟ انه ما ارضعني. هذا الاستشكال هذا الاستشكال اللي يفتق ذهن الطالب. هذا يخلي الواحد يفهم يجمع الامور. مثل هذه الامور - [00:23:00](#)

استسقاء الاستذكار خلص ينفتح قدامه الابواب العلم يبدأ بنفسه يقرأ يفهم كلام العلماء يقرأ الاحاديث نعم سلام عليكم. باب تحريم ابنة الاخ من الرضاعة عن علي رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ما لك تذوق في قريش وتدعناه - [00:23:20](#)

فقال وعندكم شيء؟ قلت نعم بنت حمزة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة يعني تنكر من قريش. نعم. باب تحريم الربيبة واخت المرأة عن ام حبيبة بنت ابي سفيان رضي الله عنهم - [00:23:40](#)

قال دخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له هل لك في اختي بنت ابي سفيان؟ فقال افعل ماذا؟ قلت تنكرها. قال اوتحببين ذلك؟ قلت لست لك بمخلية واحب من من شركني في الخير اختي. قال فانها لا تحل لي. قلت فاني اخبرت انك تخطب درة بنت ابي سلمة - [00:24:00](#)

قال بنت ام سلمة؟ قلت نعم. قال لو انها لم تكن ربيبتي في حجر ما حلت لي انها بنت اخي من الرضاعة. ارظعتني واباها ثوبية فلا تعرطن علي يا بناتكن ولا اخواتكن. طيب. في هذا الحديث المحرمات من الجمع - [00:24:20](#)

من الرباب الربائب طيب يحرم الجمع بين المرأة عمتها والمرأة خالتها والمرأة واحتها والرديبة تحرم لكن الرذيبة تحرم بشرط الدخول. والرذيبة هي بنت المرأة. سواء عاشت في معه او لا؟ واما قوله تعالى ورباعضكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن - [00:24:40](#)

فان فان عندنا قيدين. ان لا يدخلتم بهن وفي حدودكم. والحجور بناء على الغالب ولذلك واما دخلت بهن فمراد. ولذلك ذكر الله عز وجل مفهومه دون المفهوم اللي في الحجور. وعلى هذا - [00:25:10](#)
اذا دخل بام المرأة امها حرمت ولم تكن ربيبة. طيب فان كانت امرأة طلقها زوجها طلقها ثم تزوجت واتت ببنات هل هن ربائب ام لا يعني هل يحرمنا؟ ام المراد من سبق من سبقه؟ الجواب عن باب - [00:25:30](#)

لا وش راييك؟ كذاب خلنا نمثل عليك. زوجة امرأة انت. وعندها بنت معك؟ تحرم. طيب عايش عند ابوها؟ ايه. تحرم.

طيب طلقت المرة هذى وتزوجت جت ببنات تحرم لا تتزوجها - 00:26:00

ايه. يعني اذا كان يتزوجها. ها من جنبه يعني ربيبة. ان ما تحرمها تحرم ولا ما تحرم؟ فهد اكيد قلنها بتحرم ربيبة هي ربيبة سواء

كانت من زوج سابق او من زوج لاحق. ما دمت دخلت بامها فانها تحرم عليك - 00:26:30

ابدا نعم احسن الله اليكم. باب في المقصة والمصتين عنهم الفضل رضي الله عنها قالت دخل اعرابي على رسول الله صلى الله عليه

وسلم وهو في بيته فقال يا نبى الله اني كنت انا امرأة فتزوجت عليها اخرى. فزعمت امرأتي الاولى انها ارظعت امرأة -

00:27:10

ركعة او ركعتين فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم لا تحرموا الاملاجة والاملاجتان. نعم فيها لا بد من خمس وظاعات

نعم باب في خمس رضعات عن عائشة رضي الله عنها قالت كان فيما انزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم - 00:27:30

بحخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن. طيب ايش معنى قولها رضي الله عنها؟ كان فيما

انزل من القرآن عشر رضعات نعم وما تحرمه. يعني كانت اية قلنها كانت اية. ثم نسخت باية - 00:27:50

دي خمسة وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن الناس من يقرأها. طب وين هي الان في القرآن الرسول هل هناك نسخ بعد

وفاة النبي صلى الله عليه وسلم؟ الجواب؟ لا. لا. طيب كيف نحمل الحديث هذا - 00:28:10

يحمل على ان هؤلاء لم يبلغهم النسخ. هذا هذا تخريج نعم باب في رطاعة كبير عن عائشة رضي الله عنها ان سالما مولى ابي حذيفة

رضي الله عنها كان مع ابي حذيفة واهله في بيته فاتت - 00:28:30

سألت بنت سهيل رضي الله عنها النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان سالما قد بلغ ما يبلغ الرجال. وعقل ما عقلوا وانه يدخل علينا

وانى اظن ان في ابي حذيفة بذلك شيئا. فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ارضعيه تحرمي عليه. ويذهب ويذهب الذي في نفس

ابي حذيفة - 00:28:50

فرجعت اليه فقالت اني قد ارضعته فذهب الذي في نفسه ابي حذيفة. تبناء من؟ ابو حذيفة -

فبدأت الامور وكان قد تبناء ابو حذيفة. 00:29:10

ارضعته وهو كبير او هو صغير. كبير. اه. هو كبير. يعني يجوز كبير الجواب لا على الصحيح مسلمة فيها خلاف ضعيف وممن قال بانه

يؤثر عائشة رضي الله عنها. وهي عالمة جليلة لكن قولها ضعيف خلاف جمهور الصحابة رضي الله عنهم - 00:29:30

ويidel لان ويidel ان رطاع الكبير لا يؤثر قول النبي صلى الله عليه وسلم اياكم الدخول على المحaram. قالوا يا رسول الله افرأيت الحمو.

ايش الحمو؟ قريب الزوج ابن اخيه اخوه قال الحبو الموت. ايش الموت؟ يعني الخطر - 00:30:00

لن يدخل البيت ولا يستنكر فقد يقع ما لا تحمد عقباه فلو كان جائزًا وضاعوا الكبير لقد خلقه فالصواب ان الرضاعة لا يؤثر وان القول

به قول مرجوح. نعم واما سالم فهي حالة خاصة. لانه كان معهم في البيت. قد كان ابنا له. بالتبني. ثم نسخت - 00:30:30

التبني ادعوا لابائهم وباقى معهم فهذه حالة خاصة. نعم. احسن الله اليكم. عن زينب ابن بنت ام سلمة انه امها وام سلمة رضي الله

عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تقول ابا سائر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخلن عليهم احدا بتلك الرضاعة وقلن -

00:31:00

والله ما نرى هذا الا رخصة ارخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم لسان من خاصة. فما هو بداخل علينا احد بهذه الرضاعة ولا رأينا

وكانت رضي الله عنها ترى تأثير الضغط الكبير يعني كيف يرضع الكبير؟ يرضع من ثديها؟ لا - 00:31:20

قه يعطى تحلب له تحلب في اثناء حتى يشرب القول القول به. القول به تحلف اثناء في شرب حتى خمس شبعات خمس وجبات

ويحرم في محربين في الصوب انه قول مرجوح نعم باب انما الرضاعة من - 00:31:40

فجاءت عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندى رجل قاعد فاشتد ذلك عليه ورأيت الغضب

في وجهه قال فقلت يا رسول الله انه اخي من الرضاعة. قالت فقال انظرن اخوتي انظرن اخوتك من الرضاعة فانما الرضاعة

من المجاعة. يعني في الحولين - 00:32:00

الحولين مجاعة في الحولين لا يطعم إلا الحليب. نعم. كتاب النفقات باب في الابتداء النفس والأهل وذوي وذوي النفقات تكون لزوجة وهي الاصل وتكون والدين والولاد وللقارب بشرطها وتكون - 00:32:20

وايضا البهائم كلها تكون في النفقه. طيب يقول اما الزوجة فانها تجب نفقتها اذا عقد عليها وسلمها ونفقة تدور على اربعة اشياء. الاكل والشرب واللباس والسكن. والسكن طيب واما الاولاد ينفق على اولاده واضح؟ والوالدان ينفق عليهم اذا كان فقيرين - 00:32:40

والقارب ينفق عليهم بشرطين. الشرط الاول ان يكون يرثهم. والشرط الثاني ان يكون غني فاين من كان اه فقيرا ما تجيز النفقة عليه. واما ان كان غنيا ولا يرثهم فانهم - 00:33:10

تجب النفقة الا اذا كان من عمودي نسبة. اذا كان عمودي نسبه يرثهم نعم وغيرتهم يجري النفقة. مثلا لزميرته مثل جد امه. جده امه هذا ما بين الميراث. وبينت بنته ما بينهم ميراث. ومع ذلك تجد نفقتها النفقة عليه ان - 00:33:30

قادرا. نعم. وبهذا نضبط الزكاة. الزكاة ما تعطيها اقاربك زوجتك والمرأة ماتت زوجها والولاد هذا الاصل الا في تفاصيل دقيقة فاذا في القريب نقول هل تبته؟ ان قال لم اره نقول اعطيتها فقيرا بدون تفصيل. مثاله - 00:34:00

اخوك اخوك هل هل تعطيه من زكاتك؟ نسألك ابوك حي؟ قال ايه يكون اعطاه. لماذا؟ لانك ما ابوك طيب لا انه مو ميت. وعندك عيال. يقول ذكور واناث ان قال ذكور بضاعته لماذا؟ ما يرثه. قال لا عنده الا بنات نوقف تقدر تنفق عليه؟ قال يقدر - 00:34:30

لا لا تعطيني زكاتك. الا اذا كان يعطيه سداد دين لم يلحقه بسبب النفقة. مثل حادث سيارة فيزن يعطيه من الزكاة لأن هذا الدين لمن حقه بسبب النفقة. نعم. احسن الله اليكم - 00:34:58

باب في الابتداء بالنفس والأهل وذوي القرابة عن جابر رضي الله عنه انه قال اعتق رجل منبني عذرة عبدا له عن دبر فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه - 00:35:18

وسلم فقال لك مال غيره؟ فقال لا. فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم ابن عبد الله العدوبي رضي الله عنه بثمانمائة درهم. فجاء بها رسول صلى الله عليه وسلم فدفعها اليه ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلا هلك فان فضل عن اهلك شيء فلنزي اقامتك - 00:35:28

بقربتك شيء فهكذا وهكذا. يقول فيبين يديك وعن يمينك وعن شمالك. يعني اذا كنت غنيا واما الانسان المحتاج فابدا نفسك فاذا فضل عن نفسك بيطارتك قريبين اذا كان عندك فضل مال كثير فالحمد لله انفق ما تستطيع - 00:35:48

نعم باب في نفقة المماليك واثم من حبس عنهم قوتهم. عن خيثمة قال كنا جلوسا مع عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما اذ جاءه قهرمان فدخل فقال اعطيت الرقيق فوتهم؟ قال لا. قال فانطلق فاعطهم. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء اثما ان - 00:36:08

عن يملك قوته. نعم يأتى بذلك. نعم. باب فضل النفقة على العيال والاهل عن عثمان رضي الله ان يقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله - 00:36:28

امر ينفقه على اصحابه في سبيل الله. قال ابو قلابة وبدأ بالعيال ثم قال ابو قلابة واي رجل اعظم اجرا من رجل ينفق على عيال صغار يعفهم او ينفعهم الله به ويغففهم. نعم وهذا بشاره. لما ينفق على اولاده الذين لا رازق لهم الا هو - 00:36:48

هذا اجر عظيم وقد جاء عند اصحاب السنن من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله عندي دينار وقد كان صلى الله عليه وسلم امر بصدقه. فقال رجل عندي دينار. قال انفقه على نفسك. على نفسك. وفي لفظ تصدق به على نفسك. قال - 00:37:08

عندي اخر قال تصدق به على ولدك. قال عندي اخر. قال تصدقني على زوجتك. قال عندي اخر. قال صدقني على خادمك. قال اخر قال انت ابصر به. فالنفقة على النفس والزوجة والولاد. والوالدين هذه صدقة يؤجر الانسان عليها. نعم - 00:37:28

باب للمرأة ان تنفق من مال زوجها بالمعرفة على عياله. او عن ابي مسعود البدرى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها كانت له صدقة. باب للمرأة فيه - 00:37:48

النية اذا ان المسلم اذا انفق على اهل النفقة يحتسب وكانت له صدقة. طيب فيما احتسبها ايضا صدقة. والقاعدة ان نفع المتعدي
يؤجر الانسان عليه ولو لم يحتسب. فان احتسب عظم الاجر - 00:38:08

باب للمرأة ان تنفق من مال زوجها بالمعرفة على عياله عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند رضي الله عنها الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما كان على ظهر الارض اهل خباء احب الي من ان يذلهم الله من اهل خبائك. وما على الارض -
00:38:28

وعلى ظهر الارض اهل خباء احب الي من ان يعذهم الله من اهل خبائك. فقال النبي صلى الله عليه وسلم واياضا الذي نفسي بيده ثم
قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل ممسك فهل علي حرج ان انفق على عياله من ماله بغير اذنه؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا
حرج عليك ان - 00:38:48

على عيالهم بالمعرفة. نعم. في هذا ان المرأة والولد له ان يأخذ من مال ابيه والمرأة انها اذا لم ينفق عليه من غير علمه لكن يأخذ
بالمعرفة يعني ما يكفيه فلا يزيد نعم احسن الله اليكم - 00:39:08

باب في المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها. عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم في المطلقة ثلاث قال ليس لها
سكنى ولا نفقة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما لفاطمة خير ان تذكر هذا؟ قالت تعني قولها لا سكنى ولا نفقة. لأن - 00:39:28
عاشرنا رضي الله عنه كانت ترى ان ذلك كان خاصاً بفاطمة بنت قيس رضي الله عنها. والصواب مع مع فاطمة رضي الله
عنها نعم عن ابي اسحاق قال قلت كنت مع الاسود ابن يزيد جالساً في المسجد الاعظم ومعنى الشعبي - 00:39:48

فحدث الشعري بحديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجعل لها سكنى ولا نفقة. ثم اخذ
الاسود كفا من حصى فحصبه به فقال - 00:40:08

تحدث بمثل هذا؟ قال عمر لا نترك كتاب الله وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول امرأة لا نdry لعلها حفظت او نسيت لا السكنى
والنفقة قال الله عز وجل لا تخرجوهن من بيوتهم ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة. اه طيب صار نوع من؟ مع فاطمة رضي الله
عنها - 00:40:18

فهنا فاطمة غلت الامراء وغلبت عائشة رضي الله عنهم اجمعين. واما الاية فانها في الرجعية. لا تخرجوهن بيوتهم هذى الرجعية واما
فاطمة في المطلقة ثلاثاً لا سكنى لها ولا نفقة. والمتوفى عنها كذلك - 00:40:38

لا تكرهها نفقة لان الان مال الزوج صار ارثاً فهي تأخذ نصيب من الارث وتتصرف فيه. نعم كتاب العتق باب فضل من اعتق رقبة
مؤمنة. طيب العتق لتحرير الرقبة من الرق. واصل العتق - 00:40:58

سببه سببه ان يأسر المسلمين الكفار ثم يختار الامام ان يستبقهم فهو بين الفداء وبين العفو مجاناً وبين القتل وبين
الاسترقاء فاذا استرقهم صار ادقة وهم احكام نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
اعتق رقبة مؤمنة اعتق الله بكل عضو منه - 00:41:18

وعظوا من عظوا من النار حتى يعتق فرجه بفرجه. فيه الترغيب العظيم في الاعتقاد. عتق الارقاء رجال ونساء. نعم. باب في عتق
الولد اللي باب في عتق الولد الوالد. عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجزي ولد والدا الا ان
يتجده مملوكاً - 00:41:48

ان يشتريه فيعتقه. طيب قوله اذا هذا جزاء عظيم اذا حرر اباه او امه من الرق يبلغ جزاءه لكن هنا اشكال. قوله صلى الله عليه
 وسلم فيشتريه فيعتقه هل العتق بعد الشراء او بالشراء؟ بالشراء يعني ليش تراه عتب - 00:42:08
هنا ام اذا اشتراه يعتقه؟ لا اعنته بالشراء. نقول اسمع الحديث. قال النبي صلى الله عليه وسلم من ملأ ذا رحم محرم فانه عتق عليه.
بمجرد ان يملكه يعتق. وعليه اذا اشتراه - 00:42:38

فيتحقق مباشرة قال هذا شراء الولد لابيه او لامه هذا على طول تحذير له مباشرة. نعم بعض من اعتقد شركا له في عبد عن ابن عمر رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتقد شركا له في عبد فكان له - [00:42:58](#)
يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل. فاعطى شركائه حصصهم وعتقد عليه العبد والا فقد عتق منه ما عتق. عباده. باب منه وذكر السعاية عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتقد شخصا له في عبد فخلالصه في ماله ان كان له - [00:43:18](#)

فإن لم يكن له مال استسعي العبد غير مشقوق عليه. طيب Heidi السراية تسمى استراتيجية. وهو أن الإنسان إذا كان له عقد مشترك ثم اعتقد جزءه ولو كان أصبع يعني لو كان له نسبة ما يعتقد من أصبعه - [00:43:38](#)
واحد في المئة فاعتقه اعتقد نصيبيه. نقول ننظر هل لهذا المعتقد مال؟ إن كان له مال يبلغ ثمن العبد وجب وجوباً أن يعطي شركاءه حصصه يعتقد على الأرض. فما عندي شيء ما عندي شيء. هنا اختلف العلماء هل - [00:43:58](#)
يستسعي العبد أم لا؟ ومعنى الاستساغة أنه يؤمر بالعمل من أجل أن يعطي سيده الآخر أو الآخرين ما لهم نصيبيهم. طيب لو قال السيد الآخر أو سادة الآخرون؟ لا منا بایعین. نقول ليس باختيارك - [00:44:18](#)

هذا ليس لكم إنما الأمر للسيد الأول اللي اعتقد الجزء أو العبد. أحسن الله إليكم. من اختيار الرق قناة فعلك كيف نعم بباب القرعة في العتق عن ابن حسين رضي الله عنهم ان رجلاً اعتنق ستة مملوكيين - [00:44:38](#)
له عند موته لم يكن له مال غير لم يكن له مال غيرهم. فدعا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزأهم إثلاثاً ثم أقرع بينهم فاعتق اثنين أرقى أربعة وقال له قوله شديداً. نعم في هذا إن من أوصى وصية بكل ماله ما ينفذ وإنما - [00:44:58](#)
ينفذ فقط الثالثة. وهذا معنى أن أقرأ بينهم اعتقد اثنين ورق أربعة. اثنين هم الثالث. نعم بباب الولاء لمن اعتقد عن عائشة رضي الله عنها قالت دخلت على بريدة فقالت إن أهلي كاتبوني على تسع أعواق في تسع سنين - [00:45:18](#)
في كل سنة أوعية فاعني فقلت لها إن سألك ان اعدها لهم عدة واحدة واعتقه ويكون الولاء لي فعلت ذلك لاهلها فابوا إلا ان يكون الولاء لهم. فاتنتني فذكرت ذلك فقالت فانتهرتها فقالت لاه الله اذا قالت - [00:45:38](#)

سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألني فأخبرته فقال اشتريها واعتقها واشتريطي لهم الولاء فان الولاء لمن اعتقد. فعلت قالت ثم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشيّة فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهل ثم قال اما بعد فما بال اقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله ما كان من - [00:45:58](#)
ليس في كتاب الله عز وجل فهو باطل. وإن كان مئة شرط كتاب الله أحق وشرط الله أوثق. ما بال رجال منكم يقولون يقول أحدهم اعتنق فلاناً والولاء لي إنما الولاء لمن اعتقد. هذه قاعدة الولاء لمن اعتبر. أنت وش معنى الولاء؟ الولاء قرابة - [00:46:18](#)
تحدث للسيد بينه وبين عبده إذا اعتقده. والعلماء قالوا إن عصوبة تثبت للمعتقد وعصبة المتعصبين بانفسهم. طيب ها؟ عصوبة تثبت وعصوبته المتعصبين بانفسهم. وش معنى العصبة المتعصبين بانفسهم؟ نعطيك المثال. لو اعتنق رجل عبده - [00:46:38](#)
ثم مات العبد ما لها قارب من يرثه؟ معتقد. هذا السيد هذا لا يعتقد. طيب لو ان هذا السيد له ابن وابنه واعتق العبد ومات السيد اللي معتقد ثم مات بعد العبد فمن يرثه - [00:47:08](#)

قلب ها؟ الابن؟ والبنت؟ مال ابوها؟ نقول نعم تأخذها تعصيها لكن تعصي مع الغير. تعصي مع الغير. أما الابن هذا الذكر هذا يرث بنفسه. عاصفة بنفسه هذا معنى عاصفة ان تثبت للمعتقد وعصوبته ها المتعصبين بانفسهم هذا المعنى طيب عائشة رضي الله عنها - [00:47:28](#)

جاءتها بريدة رضي الله عنها وهذه بريدة فيها ثلاثة سنين مرت معنا بتجي ان شاء الله طيب فقالت اني كاتبت اهلي بمعنى كاتبت اهلي اشتريت منهم نفسني بتسع اواق كل عام ونقية اعديني ساعديني قالت لا في شيء احسن منه اعدها لهم الان يقول ولا اكذب - [00:47:58](#)

ولاء لي لا له. فذهبت بريدة لاهلها. فعرضت عليهم فقالوا لا. أنها تعطى تعطينا الان يكون بالولاء لنا. طيب كيف؟ نقول في عائشة رضي

الله عنها بها تشتريها بتسعة اوقات - 00:48:28

تعطيني تشتريها منهم وتعتقها. وليس المراد انها اعانتها بالاواقي تسع. لو كانت اعانتها بالاواني التسع ثم ببريرة اشتربت في سن الولاء لهم لاهلها. لكن عائشة ارادت تشتريها. ولذلك جاء في رواية اشتريها واعتقها - 00:48:48

واشتربط لهم الولاء. فانما الولد من عتق. ففعلت عائشة رضي الله عنها ثم قام النبي صلى الله عليه فقال ما بال اقوام يشتربطون كتابه شروطا ليست في كتاب الله يعني ليس في كتاب الله اقرارها واجابة - 00:49:08

كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مئة شرط ثم قال قضاء الله حق وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن نعم احسن الله اليكم. باب منه وتخير المعتقة في زوجها. عن عائشة رضي الله عنها - 00:49:28

النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان في ببريرة ثلاط سن خيرت على زوجها حين اعتقت واهدي لها لحم فدخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والبر على النار فدعا ب الطعام فاوتى بخبز وادم. من ادم البيت. فقال الم ارى برمة على النار فيها لحم؟ فقالوا بل يا رسول الله. ذلك لحم - 00:49:48

به على ببريرة فكرهنا ان نطعمك منه. فقال هو عليها صدقة وهو منها لنا هدية. وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيها انما الولاء لمن اعتنى نعم هذى ثلاط سن الاولى انها خيرت على زوجها حين عتقت وزوجها اسمه مغيث وكان يحبها حبا عظيما - 00:50:08

وقد توسط بالنبي صلى الله عليه وسلم ترجع اليه لكنها ابنت. لكن من ادبها حينما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم ارجع له. قالت يا رسول الله اتأمرني ان تشير علي؟ قال اشير فدل على انه كانت امرا رضيت وهذى من تعظيمها للنبي صلى الله - 00:50:28

فلما قال انهم اشير قالت لا حاجة لي به. فلو عتقت المرأة مملوكة وزوجها بكرة فانها تخير عليه. بمعنى ان بغير تجلس جلست معه وان بفت تنفسخ فسخت. طيب وهو عبد مملوك عبد. يجوز. طيب فان اعتقت تحت حر - 00:50:48

وان يمكن الحر الزوج امان. ها؟ نعم. متى يجوز؟ اذا لم يجي القول الحر. اذا لم يستطع قول الحر وخلف على نفسه خاف الزنا جاز ان يتزوج الامة طيب فهنا اذا عتقت تحت حر - 00:51:18

فقال في المذهب الحنابل مذهب الحنابل يقول لا تخير. لأن ببريرة انما خيرت ان الزوجة كان عبدا. وقال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله بل تخير لأن الامر الان ليس على الزوج الحر والعبد وانما لأنها ملكة الاختيار - 00:51:38

تملك الاختيار الان فتخير. الثاني ان الصدقة اذا جاءت في يد من تصدق عليه جاز ان يتصرف فيها كما شاء. بيعها يهدىها بطعمها. والثالثة ان الولاء لمن اعنته هذى السنن اللي في ببريرة رضي الله عنها. نعم. احسن الله اليكم. باب النهي عن بيع الولاء وعن هبته. عن ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول - 00:51:58

صلى الله عليه وسلم نهى عن عن بيع الولاء وعن هبته. ايش الولاء؟ مر معنا من شوي اللي هو قرابة تثبت للمعتق وعاصمه العزيم ده مسلم. لو قال واحد من يشتري مني اعتقل لي عبد ومن يشتريه مني يشتري الولاء. يقول هل يجوز ان تبيع - 00:52:28

قوتك لأخيك نشبة مين يشتريه مني؟ يشتري اخوه ما يجوز هكذا الولاء لحمة كل حمة النسب لا يباع ولا يوهب ولا يورث. نعم. احسن الله اليكم باب من تولى باب من تولى قوما غير مواليه. عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تولى قوما بغير اذن مواليه - 00:52:48

عليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين. لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا. في هذا انه لا يجوز للعبد ان يتولى غير اسياده عندهم. وهكذا اذا عتق يبقى ولاء لهم. نعم. باب اذا ضرب مملوكه اعتقه. عن ابي مسعود - 00:53:18

الانصاري رضي الله عنه قال كنت اضرب غلاما لي فسمعت من خلفي صوتا اعلم ابا مسعود والله اقدر عليك من لا الله اقدر عليك منك فالتفت فإذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال اما لو لم تفعل لنفتح لك النار او لمستنك - 00:53:38

النار يحمل هذا على انه كان يضربه ظلما. اما لو كان يضرب بحق للتأديب فيجوز. وفيه تعظيم الصحابة رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه انه اذا ضرب مملوكه ظلما فانه من كبار الذنوب لقوله لو لم تفعل - 00:53:58

نفعتك النار او لمستك النار. ومن باب اولى من يضرب زوجته بغير حق. يضرب غيره بغير حق لا يجوز نعم عن زادنا ان ابن عمر رضي الله عنهم دعا بغلام له فرأى بظهره اثرا. فقال اوجعتك؟ فقال لا. قال - 00:54:18

اذا انت عتيقا ثم اخذ شيئا من الارض فقال ما لي فيه من الاجر ما يزن هذا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ضربه - 00:54:38

له حدا لم يأته او لطمه فان كفارته ان يعتقه. الله المستعان. يعني ظلما. او انه زاد على التأديب كما فعل ابن عمر رضي الله عنهم. نعم. عن سعيد بن مقرن رضي الله عنه ان جارية له لطمها انسان فقال له سعيد اما علمت - 00:54:48

ان الصورة محرمة وقال لقد رأيتني واني لسابعك. فقال لقد رأيتني واني لسابع اخوة لي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. وما لنا قادم غير واحد فعمد احدنا فلطمها فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقه. يعني في وجهه الضرب بوجه ما يجوز - 00:55:08

نعم. باب التغليظ على من قذف مملوكا بالزنا. عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال ابو قاسم صلى الله عليه وسلم من مملوكه بالزنا يقام عليه الحد يوم القيمة الا ان يكون كما قال. نعم. في هذا ان من قالها المملوكة - 00:55:28

ليس عليه حد ليس عليه حد من شروط المقدوف يكون حرا لكن هل يعزز؟ يؤدب؟ الجواب نعم مؤدب نعم احسن الله اليكم. باب الاحسان الى المملوكين في الطعام واللباس ولا يكلفون ما لا يطيقون. عن - 00:55:48

معروف بن سعيد قال مررنا بابي ذر من ربذه وعليه برد وعلى غلامه مثله. وقلنا يا ابا ذر لو جمعت بينهما كانت حلة فقال انه كان بيبني وبين رجال من اخوانى كلام وكانت امه اعجمية فغيرته بامه فشكاني الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:56:08
ولقيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا ذر انك امرؤ فيك جاهلية. قلت يا رسول الله من سب الرجال سبوا اباوه. فقال يا ابا ذر انك امرؤ فيك جاهلية هم اخوانكم جعلهم الله تحت ايديكم فاطعموهم مما تأكلون والبسوهم مما تلبسون ولا تكلفهم ما يغليهم - 00:56:28

فان كلفتهموهم فاعيدهم. الله المستعان. فيهن الصحابة رضي الله عنهم قد يقع منهم الخطأ. حتى قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله فيه هذه القصة ان رجل فاضل قد يحصل مثل الذنب. فابو ذر رضي الله عنه كيف الصحابة رضي الله عنهم؟ ومع هذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم انك امرؤ فيك جاهلية - 00:56:48

قد تحصل بعد صلاة الجاهلية فالرجل فاضل. هذا موجود الان قد يكون من طلاب العلم ليكون عنده تفاخر هذا بدوي وهذا مملوك وهذا خضيلي وهذا موجود هذا مما يجب على الانسان ان يتخلص منها قد تكون داخل - 00:57:08

والنفس موجودة بسبب المجتمع الانسان العاقل يخلص صفتة من هذه الصفات السيئة. نعم. احسن الله اليكم. عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صنع لاحدكم خادمه طعامه ثم جاءه به وقد ولی حرمه ودخانه فليقعدده معه فليأكل. فان كان الطعام - 00:57:28

مشفوها قليلا فليضع في يده منه اكلة او اكلتين. قال داود وهو ابن قيس يعني لقمة او لقمتين. وهذا المراعاة رعاة هؤلاء المماليك نعم. باب ثواب العبد واجره اذا نصح لسيده واحسن عبادة الله. عن ابن عمر رضي الله - 00:57:48

عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا نصح لسيده واحسن عبادة ربه فله اجره مرتين. عن اليوم اما الرب سبحانه وتعالى فهذا واضح اللي هو الرب الخالق واما السيد فانه مالكه مالك الدنوي نعم - 00:58:08

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك المصلح اجران والذي نفس ابي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر امي اذا احببت ان اموت وانا مملوك. قال وبلغنا ان ابا هريرة رضي الله عنه لم يكن يحج حتى مات امه لصحابتها - 00:58:28

بره بها رضي الله عنها ول حاجتها حاجة تمنعه ان يحج. نعم. باب في بيع المدبر اذا لم يكن له مال غيره في حديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنهم وقد تقدم في اول كتاب النفقات. احسنت. اذان فضل. فضل يا رجال اذن - 00:58:48

ده احسن الله اليكم. هذا سائل قل من هم المردان الذين يحرمون النظر اليهم وهل يدخل فيهم البالغين؟ وكذلك هل يدخل فيهم حليق اللحية؟ اعد يقول من هم المردان الذين يحرم النظر اليهم - [00:59:08](#)

وهل يدخل فيهم البالغين؟ وكذلك هل يدخل فيهم حليق اللحية؟ العلماء قالوا من امرد هو الذي قارب البلوغ ولم يبلغ هذا الذي يحرم النظر اليه والخلف والخلوة به. واما حلق اللحية الكبير فنعم - [00:59:38](#)

لكن ايضاً لو كان يعني لو نظر الفتى في انه يغض بصره احسن الله اليكم يقول العم الزوج وحال الزوج هل يعتبر حموا؟ نعم هم من الحمو قال بالزوج وليس محارما للزوجة - [00:59:58](#)

احسن الله اليكم. يقول بنت مات اهلها كلهم وتبرأ اقاريبها منها. وكتب الشيخ الورث لها لان معها صك تبرئة فهل هذا صحيح؟ لا. البنت ترث النصف فقط. والباقي لاقرب العصبة - [01:00:18](#)

احسن الله اليكم ها نستمر بابا فاصل كتاب البيوع بباب بيع الطعام بالطعام مثلاً بمثل. عن معمل ابن عبد الله البيوع الاصل في البيع الحال قال الله تعالى واحل الله البيع وحرم الربا والبيع مبادرة مالا بما - [01:00:38](#)

او مالا بمنفعة او منفعة بمنفعة هذى من البيوت ومن البيوع الاجارة يجب في بيع البيوع الصدق لقول النبي صلى الله عليه وسلم البيع بالخيار من المتفرقة. فان صدق وبين بوركه له مثل بينهما من كذب وكتم - [01:01:18](#)

بركة بيعهما نعم احسن الله اليكم. بباب بيع الطعام والطعام مثلاً بمثل عن عمر ابن عبد الله انه ارسل غلامه بصراع قمح قال بعده ثم اشتربه ثم اشتربه شعيرا. فذهب الغلام فأخذ صاعاً وزيادة بعض وزيادة بعض صاع. فلما جاء معمرا - [01:01:38](#)

بذلك فقال له عمر لما فعلت ذلك انطلق فرده ولا تأخذن الا مثلاً بمثل فاني كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بالطعام مثلاً بمثل. قال وكان طعامنا يومئذ الشعير. قيل له فانه ليس بمثله. قال اني اخاف ان يضارع. طيب هذا في الربا - [01:01:58](#)

والربا يكون فيه ستة اصناف من من بيوع وهي الذهب والفضة والبر والشعير تمر ملح فهذه ذيعة مثلها وجب فيها التقادض والتماثل. فمن بيته ما يماثلها في علة الربا وجوب التقارظ - [01:02:18](#)

تماثل ويعتبر ان شاء الله تعالى يزيد له. وقولوا هنا مالك يعني عمر ابن عبد الله رضي الله عنه قال ان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الطعام بطعمية مثل الطعام المراد ماشي طعام الشعير ده الشعير من الاموال الربوية. نعم - [01:02:38](#)

احسن الله اليكم. بباب النهي عن بيع الطعام قبل ان يستوفى. عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاماً فلما بيعه حتى يستوفي. قال ابن عباس رضي الله عنهما واحسب كل شيء مثله. عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لمرضانا احللت احللت - [01:02:58](#)

بيع الربا فقال مروان ما فعلت؟ فقال ابو هريرة رضي الله عنه احللت بيع الصناديق وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يستوفي قال فخطب مروان الناس فهى عن بيعها. قال سليمان فنظرت الى حرس يأخذونها من ايدي الناس. فيه رجوع ولـ الامر الى العالم - [01:03:18](#)

وفيه انه لا يجوز لـ بيع السلعة اذا اشتريتها حتى تقبضها بمعنى تحوز دعاء الى مكانك. وهذا بحسب السلعة ان كانت تنقل فتاخذها. وان كان اما يستوفى ويحتاج الى توفي فلا بد من الاصطفاء وبعد ان تکال. وان كانت اراضي او بيوت - [01:03:38](#)

اتخل منها من باعها يذهب. هذا لابد منه. ولذلك قال من ابتاع طعاماً فلن يذبح حتى يستوفي. قال ابن واحسب كل شيء مثله. وجاء عند الخامسة من عند ابي داود واحمد. عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال - [01:04:08](#)

زيت بالسوق فلما استوحيته لقيني رجل فاعطاني به ربعاً حسناً يزودني فيه يقول فاردت ان اغضب على يد الرجل يعني ابغى ابيعه تبايعوني تتماسكون. يقول فأخذ رجل من خلف يدرائي. عشان ما اظرب على يده ابيعه - [01:04:28](#)

فالتفت فإذا هو زيد ابن ثابت فقال لا تبيع حيث ابتعته حتى تحوس الى رحلك. فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تباع السلع حيث تباع حتى يحوز التجار لـ لحالهم. والآن هذا واقع عند الناس كثيرا - [01:04:48](#)

طيب في السوق بعض الناس ربما يشتري اه الغنم او الجح في السيارة بها. يشتريه من السيارة بيعها. يعني يشتري الكوم كاملاً ثم

يبدأ يقطع فيه وهو في سيارة اللي اشتري منه - 01:05:08

ما يجوز هذا. ما يجوز. طب والحل؟ نقول نزله في الأرض. أما في بسطتك او في سيارتك. ثم بعه مثل الغنم يشتري جملة عشرين
ثلاثين بببي يقطع فيها وهي في الدمة ما يجوز. اذا الان ما حازها - 01:05:28

ما حصل انجح لو سوا سيارة فلا يجوز ان يبيعها يقطعها حتى ينقلها الى سيارته او الى بسطته. وهذا الغنم اي بضاعة اذا اشتريتها
من مكانها لا تبيعها لكن لو كان السوق عام عاما وفيه محلات - 01:05:48

حط فيها البضاعة. ويجيب له المكان ذا. وباعها فيها. فهل يجوز لك ان تبيعها؟ نقول تنتظر حتى يفارق محل ذا خاص تعطيه فلوس
ويمشي. صار المحل كذا. هنا يجوز البيع. نعم. احسن الله اليكم. باب نقل الطعام اذا - 01:06:18

عن ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشتري طعاما فلا يبيعه حتى يستوفي. قال وكنا نشتري
الطعام ومن الركبان جزاها فنها راسل الله صلى الله عليه وسلم ان نبيعه حتى نقله من مكانه. نعم لان مما كان للركبان - 01:06:38
نعم. باب بيع الطعام المكتين بالجزاف عن ابن عمر رضي الله عنهم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة. ان يبيع ثمر
حائطه ان كان نخلا بتمرة كيلو وان كان كرما ان يبيعه بزبيب كيلا وان كان زرعا ان يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كله. والعلة -

01:06:58

عدم التماطل عدم التماطل. قوله صلى الله عليه وسلم ان كان نخل بتمرة كيلو. يأتي صاحب النخل قال معى مئة صاع مئة صالة ما
يجوز للجهل بالتنافس والجهل بالتماطل في باب - 01:07:18

كالعلم بالتفاصل. نعم. احسن الله اليكم. باب بيع التمر مثلا بمثل عن ابي هريرة وابي سعيد رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث اخا بني عدي الانصاري رضي الله عنه فاستعمله على خير. فقدم بتمرة جليبة فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم اكل تمرة خير - 01:07:38

وهكذا قال لا والله يا رسول الله انا لنشتري الصاع بالصاعين من الجمع. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل
او بيعوها هذا واشتروا بثمنه من هذا وكذلك الميزان. هذا مهم. هذا اتاه بتمرة جليبة. بتمرة الجنين جيد. قال - 01:07:58

كل تمرة خير هكذا يعني جيد؟ قال لا. والله يا رسول الله النبي الصاع من هذا بالصاعين. ومع اني ابيعهن اشتريه. فالنبي عليه الصلاة
والسلام نهى عن ذلك وفي لفظ قال عين الربا. طب والحل؟ يقول بعثم الرديع بدرها ثم اشترا - 01:08:18
الدرها جيدا ومن ذلك الذهب عند الصاغة. تأتي المرأة بالذهب تبي تبدلاته قل ما يجوز الا اذا كان وزنا بوزن. والحل المتابعين
الذهب على الصاغة ثم تستلم من الفلوس ثم تستولي على منه ذهبا جديدا. هذا الحل وغير الحل هذا يقع في الربا. نعم - 01:08:38
احسن الله اليكم. باب بيع الصغرة من التمرة. عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع
الصبرة من التمرة لا يعلم مكييتها - 01:09:08

بالكيد المسمى من التمرة. نعم ومثله لان هذا يجهل التماطل فيه. احسن الله اليكم. باب لا بيع التمرة حتى يطيب عن جابر رضي الله عنه
قال نهاد او نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع التمرة حتى يطيب. يعني حتى ينضج لانه قبلة - 01:09:18

النضج هذا يكون عرضة للافات والخراب. نعم. عن ابي البختري قال سأله ابن عباس رضي الله عنهم عن بيع النخل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل منه او يأكل وحتى يوزن. قال فقلت ما يوزن؟ قال رجل عنده حتى يحرز - 01:09:38
طيب هذا فيه نهي عن بيع قبل بدون صلاحه وفيه بيعه قبل ان يحرز يعني يعلم ما يباع هكذا يصير غبن. باب النهي عن
بيع التمرة حتى يبدوا صلاحه. عن ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله - 01:09:58

صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع النخل حتى يزهو وعن السنبل حتى يبيض ويؤمن العاهة نهى البائع والمشتري. نعم العاهة
يعني المرض لان النخل والحب قبل النضج يكون اكثر عرضة للافات. نعم. باب بيع المزابدة - 01:10:18
عم يسار مولى بنبي حارثة ان رافع بن خديج وسهيل بن ابي حيثمة حدثا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزامنة التمرة
بالتمر الا اصحاب العرايا فانه قد اذن لهم. نعم المزامنة ان بيع التمرة - 01:10:38

تمر من غير مماثلة تمر بالرطب. نعم. اما العرايا اذن فيها كما يأتي. نعم. باب بيع العرايا بخرصها عن زيد ثابت رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العلية يأخذها اهل البيت بخرصها تمرا يأكلونها رطبا - 01:10:58

في قدر ما يجوز بيعه من العرايا عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بخرصها فيما دون خمسة او سق او في - 01:11:18

يشك داود قال خمسة او دون خمسة. طيب العرايا هذه مستثناء من المزابنة. والعرايا صورة البيع سميت بذلك لعروها من الثمن. وصورتها ان ان يحتاج الانسان الى اكل الرطب. وليس - 01:11:28

عنه دراهم يشتري بها الرطب وعنه تمر قديم فيأتي الى صاحب النخل يشتري منه فيجوز بالشروط الشرط الاول ان دون خمسة توسع الشرط الثاني ان يكون محتاجاً لأكل الرطب. الشرط الثالث ان لا يكون عنه دراهم - 01:11:48

يكون عنه دراهم يشتري بها الرطب. الشرط الرابع ان يكون الرطب على رؤوس النخل. من اجل ان يأخذه شيئاً فشيئاً. الشرط الخامس ان يخرس بما يقاربه فيقال هذا الرطب يساوي التمر اذا اذا جف. هذى الصورة - 01:12:08

في المزابنة نعم احسن الله اليكم. باب الجائحة في بيع التمر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهمما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو بعت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة فلا يحل لك ان تأخذ منه شيئاً. بما تأخذ مال اخيك بغير حق. الجائحة هي - 01:12:28 العظيمة مثل يشتري الرطب النحل ثم يأتي مطر حتى كله يأتي جراد يأكله كله يأتي سيول هذه اعاقة عظيمة اما لو جاء رياح وسقط بعضه هذه ليست افة فاذا حصلت الافة فان - 01:12:48

المشتري يرجع للبائع فيأخذ منه المال. باب منه واخذ الغراماء ما وجدوا. عن ابي سعيد رضي الله عنه قال اصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتعاتها فكتير دينه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه - 01:13:08

تصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغربائه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك. نعم هذا افلس افلس فيأخذون يتقاسمون ما له كل بحسب دينه. نعم. بعض من باع نخلا فيها - 01:13:28

عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهمما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتع نخلا بعد ان تأبر فثمرتها للذى باعها لا ان يشترط المبتاع نعم في انه من باع نحن بعد ان ادبر بعد التلقيح فان هذا التمر للبائع - 01:13:48

الا اذا اشترط المشتري التمر فيه لاشترط ورفض لا بأس. احسن الله اليكم. باب بيع المخابرة والمحاكلة عن زيد ابن ابي انيسة قال حدثنا ابو الوليد المكي وهو جالس عند عطاء بن ابي رياحة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهمما عن وهو جالس عند عطاء بن ابي رياح عن - 01:14:08

ابن عبد الله رضي الله عنهمما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاكمة والمزابنة والمخابرة. وان تشتري النخل حتى تشتقها والاشقاوه ان يحرر او يصفر او يؤكل منه شيء. والمحاكلة ان بيع الحقل بكيل من الطعام معلوم. والمزابنة ان بيع - 01:14:28

باوساخ من التمر والمخابرة الثالث والرابع و Ashton ذلك. قال زيد قلت لعطاء بن ابي رياحة اسمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهمما يذكر هذا عن رسول صلى الله عليه وسلم قال نعم. طيب هذى اربعة بيوع منهيه عنها. الاول بيع التمر قبل وجود صلاحه. الثاني المحاطلة - 01:14:48

والمحاط له ان يبيع البر المعلوم الكيل بالزرع يكون لعبة المحور يقال له خلاص عندي ميقن بس تبيع منه حرفة فما يجوز لعدم العلم بالمماثلة والمزامنة مثل هل في النخل يشتري الرطب بالتمر ما يعلم ويعلم التماثل وما المخابرات - 01:15:08

فهو ان يزارعه على على جزء من من النخل فيشتغل معه في المحور مثلا او وفي النخل يقول خلاص الشرقي لي والغربي لك. او الكبار لي والصغرى لك ما يجوز. وصورة الجائحة - 01:15:38

يقول لي الثالث ولك الثالثان لي الرابع ولك ثلث اربعان لان الكل مشترك فيه من اجل ان يحصل العدل ونقف هنا من غدا ان شاء الله تعالى احسن الله اليكم - 01:15:58

- 01:16:18